

(ب) اتخاذ جميع التدابير الإدارية اللازمة ، في نطاق الموارد المتاحة حاليا ، لاتباع منهج العمل المذكور أعلاه اعتبارا من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٧٧ ؛

(ج) دراسة أفضل الطرق والوسائل لتأمين أوسع مدى ممكن من اشتراك الشباب ومنظمات الشباب في تخطيط برامج الشباب التي يضعها متطوعو الأمم المتحدة وبإ تنفيذها ؛

٥ - وترجو من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار مشفوعاً بتوصيات بشأن ما ينبغي اتخاذه من تدابير أخرى .

اللسنة الخامسة ١٠٢

١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٦

١٣٢/٣١ - سبل الاتصال بالشباب ومنظمات الشباب

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٠٣٧ (٥ - ٢٠) المؤرخ في ٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٥ ، و ٢٤٩٧ (٥ - ٢٤) المؤرخ في ٢٨ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٦٧ ، و ٢١٣٣ (٥ - ٢٥) المؤرخ في ١١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٠ و ٢٧٧٠ (٥ - ٢٦) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧١ ، و ٣٠٢٢ (٥ - ٢٧) المؤرخ في ١٨ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٤٠ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٣ ،

وان تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن سبل الاتصال بالشباب ومنظمات الشباب الدولية (٥٩)

واقترانها منها بأن تعزيز مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ووجود فرص عملية أمام الشباب ومنظمات الشباب للاشتراك في أعمال الأمم المتحدة على المستويات الوطنية والاقليمية والاقليمية والدولية هما شرطان مسبقان لفعالية سبل الاتصال ،

تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى اعداد توصيات مناسبة ، بواسطة لجنة النساء الاجتماعي في دورتها الخامسة والعشرين ، بشأن أفضل سبل الاتصال بين الشباب ومنظمات الشباب وبين الأمم المتحدة على المستويات الوطنية والاقليمية والاقليمية والدولية ، وتقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين .

اللسنة الخامسة ١٠٢

١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٦